على قلبه والرضا الفوائد والقواعد للجنس فلا يرد انه لم يذكر جميعها
المستجادات اي البالغه في الجوده اي الحسن فالمراد الفوائد
المستحسنه فالسين والتا للمبالغه والدال مخففه لا مشدده
خلافا لمن توهمه والقواعد جمع قاعده وهي قضيه كليه
يتعرف منها احكام جزئيات موضوعها وعطف القواعد على الفوائد
عطف خاص على عام في شروحي على التنبيه هو على التوزيع
اذ ليس له على التنبيه الا شرح واحد وكذا يقال فيما بعده والتنبيه
لابي اسحاق الشيرازي والمنهاج للامام النووي والبهجه لابن
الوردي فاستخرت الله معطوف على التمس وقيد انه لم يعينه
بالقول ولا بالفعل بل عدل الى الاستخاره وظاهر كلامه انها بغير
صلاة لانه جعل مدتها بعد صلاة ركعتين في مقام الامام ولم
يذكر معها صلاة ويحتمل غير ذلك فقد يقال بانه يراد بالركعتين صلاة
الاستخاره لا يقال ان الاستخاره ليست مطلوبه في هذا لانه خير
لانا نقول ان اوقات المولف كلها معموره بالطاعه فالاستخاره
انما هي لتقديم الافضل منها وعبارة م د فاستخرت معطوف
على التمس وهذا يقتضي ان الاستخاره عقب الالتماس لكن
ينافيه قوله بعد انه صليت فانه يقتضي تخلل الصلاة بين
الالتماس والاستخاره وطلبت ميسرا لي ما هو خير لان ما سالوه
وان كان خيرا فقد يكون غيره من اعمال الخير افضل منه لكونه اهم
فالتمست في ذلك على حد تزوج زيد قوله لم فاندفع قول من قال
ظاهر كلامه ان الاستخاره بغير صلاة لانه جعل مدتها بعد صلاة الركعتين
في مقام الامام ولم يذكر معها صلاة وقوله فاندفع اي تيسير
استخرت اي دعوت بدعا الاستخاره اي بعد صلاتها وهي

الركعتان

الركعتان المذكورتان مدة من الزمان اي مرات كثيره والمده
القطعه من الزمان تقع على القليل والكثير قيل الاولى حذف قوله
مدة من الزمان اذ كل شي في الدنيا لا يخلو من مده واجيب بان
فايدة ذكره التنبيه على تكرر الاستخاره حق رضي الله عنه
اي ابعد عنه السخط بواسطة الرضي وقوله وارضاه اي اعطاه
ما يرضى به وفي كلامه اشاره الى ان استعمال الترضي في غير
الصحابة جائز كما هنا وان كان الكثير استعماله في الصحابة
والترحم في غيرهم اهـ م د وجعل الجنة متقلبه اي محل تردده
ومثواه اي محل اقامته فلما انشرح لذلك صدري اي اطمان
وركن قلبي اليه فاطلاق الصدر عليه مجاز مرسل من تسمية
الحال وهو القلب باسم المحل وهو الصدر شرعت في شرح
اراد به ما يشمل خطبته لانها مقدمه تقر به بفتح القاف
من باب تعب او بكسر القاف من باب ضرب فالماضي الذي هو
قر اصله على الاول قرر على وزن ضرب والمضارع على الاول
اصله يقرر على وزن يتعب وعلى الثاني اصله يقرر على وزن
يضرب فهو من باب ضرب وتعب كما في المصباح اي يحصل
به سرور وفرح لمن يطلع عليه فاراد بالاعين الذوات مجازا
مرسلا من اطلاق الجزء على الكل وعبر بالاعين لانها اقوى
اسباب الاطلاع فهو شامل للاعمى ومعناه ومعناه في الاصل
لتبرد به دموع اعينهم فهو من القر بضم القاف هو البرد فكني به
عن سرورهم به لان دمعة السرور بارده فهو كناية عن الاعمر
اولو اي اصحاب والرغبات جمع رغبه وهي الابتهال
على الخير طلبا لحيازة معانيه راجيا اي مؤملا حال من القا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)